اثنين وثلاثين قسما كما عدها كذلك المدمماطي في نسخة ابياتها هي الصحيحة وقد يجاب عن المصنف بانه عد المدلس اثنين والمقلوب كذلك فهذه اربعة لا اثنان فالعدد صحيح وهو ظاهر (وقوله ثم بخير ختمت) اى ثم بعد ان تم المقصود من نظمها ختمت بخير بالبناء للمفعول وختمها بالخير لاشتمالها على عمل الخير فجزاه الله على سعيه كل خير وعاملنا واياه بالرضا والقبول فانه للمرجو والمأمول ولا يخفى ما في قوله ختمت من حسن الاختتام وهو أن يؤتى في آخر الكلام بما يدل على انتهائه ويسمى براعة المقطع كما في قول صاحب الخزانة

وقل بذل رب لا تقطعني عنك بقاطع ولا تحرمني
من سرك الابهى المزيل للعمى واختم بخير يا رحيم المرحما

ويسمى ما يؤتى به في اول الكلام ليدل على المقصود براعة استهلال واما براعة المطلع فهي كل ما تقدم امام المقصود من البسملة وما بعدها فالبراعات ثلاثة قال شيخنا المحشي رحمه الله تعالى اقول فات الناظم رحمه الله تعالى من الاقسام المعلق والمتواتر والمتابعة والشاهد فاما المعلق فهو ما حذف من اول السند بأن يحذف الراوي شيخه سواء اقتصر على حذفه او حذف معه غيره ممن هو فوقه ولو الى آخر السند ويعزى الحديث الى من فوق المحذوف فمثال ما حذف من اوله واحد وهو شيخه قول البخاري وقال مالك عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تفاضلوا بين الانبياء فان البخاري بينه وبين مالك واحد ومثال ما حذف منه ما عدا الصحابي قول البخاري وقالت عائشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه ومثال ما حذف منه جميع الرواة قول البخاري وقال وقد عضت النبي صلى الله عليه وسلم مرنا يحمل بن الامران عملنا بها دخلنا الجنة فأمرهم بالايمان والشهادة الى آخر الحديث واما المتواتر فهو من تواتر الرجال اذا جاؤا واحدا بعد واحد بفترة وهو ما اخبر جماعة يفيد بنفسه العلم بصدقهم فيه وشرطه ان يبلغ المخبرون الى حد تمنع العادة تواطئهم على الكذب وان يكونوا مستندين في ذلك المخبر الى الحس

كالاخبار

كالاخبار عن مشاهدة بغداد مثلا الى الدليل العقلي كالاخبار عن حدوث العالم لان كل واحد منهم حينئذ يخبر عما حصل له بالاستدلال فيتطرق احتمال النقيض للسامع فلا يحصل له العلم ولا يشترط اسلام المخبرين ولا عدم احتواء بلد عليهم وقد اختلف في العلم الحاصل بالمتواتر فذهب الجمهور الى انه ضروري وذهب ابو الخير المصري الى انه نظري وذهب الآمدي الى التوقف وهذا بالنظر للعلم بتلك الالفاظ وكونها من كلام من اسندت اليه واما العلم بثبوت مدلوله في الواقع فالجمهور على انه ضروري يحصل عند سماعه من غير احتياج الى نظر فيضطر اليه الانسان بحيث لا يمكنه دفعه وقيل نظري ورده في شرح النخبة وعلى كل فهو يفيد العلم كما ذكره ابن السبكي في جمع الجوامع بخلاف الآحاد فانه يفيد الظن والجمهور ايضا على ان المتواتر ليس له عدد مخصوص وهو الراجح وقيل عدده محصور في اثني عشر وقيل في عشرين وقيل في اربعين وقيل في سبعين وقيل غير ذلك وادلة هذه الاقوال في حاشية الشيخ حماد المولى فلترجع مثال المتواتر من كذب علي متعمدا فليتبوء مقعده من النار رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اكثر من ستين من الصحابة من جملتهم العشرة المبشرون بالجنة ومثله حديث المسح على الخفين رواه اكثر من ستين صحابيا منهم العشرة ايضا واما المتابعة فهي ان يوافق الراوي لحديث او شيخه او شيخ شيخه راو آخر في اخذه له عمن اخذه عنه وتنقسم الى تامة وهي الموافقة لنفس الراوي وقاصرة وهي الموافقة لشيخه او شيخ شيخه وهي باقسامها تكسب قوة في الفرد الذي توبع مثالها تامة متابعة البخاري للشافعي رضي الله تعالى عنهما فيما رواه عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهر تسع وعشرون ليلة فلا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاكملوا العدة ثلاثين فهذا الحديث في جميع رواة الموطأ عن مالك فان غم عليكم فاقدروا له ثلاثين فقد تفرد الشافعي عن الرواة عن مالك بقوله فاكملوا العدة ثلاثين كما اشار اليه البيهقي لكن

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)